
الدرس العاشر: من باب ما جاء في الأطعمة من منتقى ابن الجارود رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس العاشر: من باب ما جاء في الأطعمة من منتقى ابن الجارود رحمه الله

882 - حدثنا ابن المقرئ، ومحمود بن أدم، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما، من سأله عن أمر لم يحرم، فحرم من أجل مسألته»

883 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا محمد بن عبيد الله، عن نافع،

وَسَالَهُ عَنْ أَكْلِ لَحْوِ الْحَمْرَ
نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ لَحْوِ الْحَمْرَ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
"النَّهْلِيَّةُ"

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الأربعاء 18 من ذي الحجة 1439 هجرية